[9] على الفقير (1). و (في المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن أبي عبدا مثله (2). (12701) 5 - وفي (العلل وعيون الاخبار) بأسانيده الآتية (1) عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام قال: إنما امروا بالصوم لكي يعرفوا ألم الجوع والعطش فيستدلوا على فقر الآخرة، وليكون الصائم خاشعا ذليلا مستكينا مأجورا محتسبا عارفا صابرا على ما أصابه من الجوع والعطش فيستوجب الثواب مع ما فيه من الامساك (2) عن الشهوات، ويكون ذلك واعظا لهم في العاجل ورايضا لهم على أداء ما كلفهم، ودليلا لهم في الآجل (3)، وليعرفوا شدة مبلغ ذلك على أهل الفقر والمسكنة في الدنيا فيؤدوا إليهم ما افترض (4) ا لهم في أموالهم. أقول وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات (5)، ويأتي ما يدل عليه في أحكام شهر رمضان وغيره (6).

---

(1) الكافي 4: 181 / 6، وفيه (فيحن) بدل: فيحنو. (2) أمالي الصدوق: 44 / 2. 5 - علل الشرائع: 270 / 90، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 116 / 1. (1) تأتي في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (ب). (2) في العيون: الانكسار. (3) في العلل: الاجر. (4) في العلل: ما فرض. (5) تقدم في الباب 1 من أبواب مقدمة العبادات، وفي الاحاديث 14 و 16 و 17 من الباب 5 من أبواب صلاة الجنازة، وفي الباب 42 من أبواب المساجد، وفي الحديث 13 من الباب 13 من أبواب أعداد الفرائض، وفي الحديث 2 من الباب 5 من أبواب الذكر. وتقدم ما يدل على كفر مستحل تركه يعمومه في الباب 2 من أبواب مقدمة العبادات. (6) يأتي في البابين 1 و 2 وفي الحديث 17 من الباب 3 من أبواب أحكام شهر رمضان، وفي الحديث 1 من الباب 1 من أبواب بقية الصوم الواجب، وفي الحديث 5 من الباب 28 من الصوم المندوب. (*)